

حلقات نور على الدرب (140) للشيخ صالح بن محمد اللحيدان - المجموعة الثالثة (053 حلقة) #كبار_العلماء

صالح اللحيدان

المكتبة الصوتية لسماحة الشيخ العلامة صالح بن محمد اللحيدان حفظه الله. حلقات نور على الدرب بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه والصلاة والسلام على خاتم النبيين وسيد المرسلين - 00:00:00

نبينا محمد بن عبد الله وعلى اله واصحابه واتباعه الى يوم الدين ايها المستمعون والمستمعات السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته واهلا ومرحبا بكم الى هذه الحلقة الجديدة من حلقات برنامجكم برنامج نور على الدرب - 00:00:21

في هذه الحلقة نعرض رسائلکم بعون الله تعالى على فضيلة الشيخ صالح بن محمد اللحيدان عضو هيئة كبار العلماء ورئيس الهيئة الدائمة في مجلس القضاء الاعلى تأمل اه من فضيلته اه تكرم بالاجابة عليها مشكورا. ويسرني ان ارحب بفضيلة شيخنا الشيخ صالح شاكر - 00:00:38

او الاستجابة فاهلا وسهلا. اهلا بكم بالمستمعين ايها المستمعون كنا في حلقة مضت عرضنا آسؤالا السائل من العراق اسمه جواد كاظم وفي هذه الحلقة نعرض بقية اسئلته فنقول وبالله التوفيق - 00:01:02

يقول هذا السائل فضيلة الشيخ اه بعض الناس عندما يذكر في اه كلامه شيئا يكرهه يقول لا سمح الله او لا قدر الله فكيف تقال هذه الكلمة او ما حكمها؟ وما المقصود منها؟ وهل لها اصل؟ افيدونا افادكم الله - 00:01:23

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين الصلاة والسلام على اشرف المرسلين وسيد الاولين والآخرين وانا صحبتهم الطيبين الطاهرين المجاهدين خلفائه الراشدين الاكرمين وسائر اصحابه وجميع اتباعه حق الى يوم الدين وبعد - 00:01:45

فان هاتين الكلمتين اعتاد الناس قولهما كثيرا ومقصودهما الطلب والسؤال من الله جل وعلا الا يحصل ما يذكر بعدهما مما هو مكروه او ما سبقه مما هو مكروه فهو بمنزلة فهو نفي بمنزلة الطلب - 00:02:07

استرحام من الله سبحانه ان يكفيهما شر ذلك قومهم لا قدر الله يقصدون بذلك لعل الله الا يقضي هذا الامر ولذلك يشرع ان يسأل العبد ربه ان يقضي له من الخير - 00:02:34

ما ينفعه وان يصرف عنه من الشر ما يضره فلا حرج ان شاء الله في هذا اللفظ وان كان كلمة لا سمح الله ليست فيما اعلم من الالفاظ القديمة المعروفة عن سلف هذه الامة - 00:02:53

لكن المراد منها ان العبد يسأل ربه الا يسهل حصول هذا المكروه الذي يفر منه فلا محظورة ان شاء الله في ذلك والله المستعان. اثابكم الله فيقول هذا السائل عندما يريد شخصا ان يخطب امرأة يسمونها الخطوبة او يقرأون الفاتحة - 00:03:12

يضع يده بيد والد العروس ويقرأان معا سورة الفاتحة فهل هذا آآ من الشرع؟ وهل يعتبر هذا رباطا في الخطوبة؟ لابد من فسخه اذا اراد احد الاثنين ان يذهب لحال سبيله - 00:03:38

افيدنا افادكم الله العرف له دخل في هذه الامور فالناس يعرفون ان هذه خطبة وليست عقد قران والخطبة لا يطلب لها هذه الحالة التي اشار اليها السائل ولا تشرع من اجلها - 00:03:53

واذا اعتقدها المرء سنة فهي بدعة اعتقد ان المصافحة بين الاب و الخاطب او اذا اعتقد ذلك بين الخاطب والمخطوبة فهو منكر وبدعة ومع الاول بدعة ومخالفة اذا اعتقد ذلك سنة - 00:04:15

واذا اراد ان يلغي تلك الخطبة فلا شك انه يشرع له ان يعلن اذا كان الزوج هو الذي الخاطب هو الذي يريد التحلل يشرع له ان يخبرهم غير قصده وانصراف ارادته عنهم - [00:04:38](#)

اما انه لا يريد الزواج حاضرا او انه اعدل عن رغبته بهم كما يشرع لهم ان يخبروه اذا عدلوا ولا يجوز لواحد منهما ان يبقى ساكنا مع ظن صاحبه استمراره على الخطبة - [00:04:59](#)

او استمرارهم على القبول مع اظمارهم نية الرفض لا يجوز ذلك لما في ذلك من الاضرار بالمخطوبة او الخاطب فان من اراد ان يتحلل من وعد لا يريد الوفاء به - [00:05:21](#)

يحسن به ان يبلغ الطرف الثاني بما اراد لكن ذلك اي الخطبة لا تكن رباطا فالعرف الذي تعرف الناس عليه ان الخطبة ليست عقد قران فلا يترتب عليها جواز خلوة - [00:05:38](#)

ولا اصطحاب في برية او سفر او ذهابا الى الاسواق او خلوة بسيارة ونحو ذلك. كل ذلك منكر لا يشرع بين خاطب ومخطوبة ولا ان يأتي اليها في منزل اهلها - [00:05:57](#)

يجلس معها لمحدثتها وتبادل الاحاديث والضحكات والابتسامات كل ذلك محرم حتى يتم القران وتصبح زوجة حقا المباح له اذا اراد ان يخطب ان يحاول النظر اليها والى ما يدعوه الى نكاحها - [00:06:10](#)

كما جاء في الحديث الصحيح ان استطعت ان تنظر الى ما يدعوك الى نكاحها فافعل لكن ذلك غير واجب كما لا يجب على ولي المرأة ان يعرض المخطوبة على الخاطب - [00:06:32](#)

ينظر اليها قائمة قاعدة مقبلة مدبرة لان ما هي سلعة تعرض للمشتري لينظر في صفاتها التي ترغبه في شرائها لا ان استطاع ان ينظر الى ما يدعوه الى نفسه لا يحرم عليه - [00:06:48](#)

لكن لا يجب عليه ولا يجب على وليها ان يعرضها عليه والله اعلم اتابكم الله وبارك فيكم هذا السائل يسأل يا فضيلة الشيخ عن وضع اليدين اه اثناء الصلاة ويريد التوجيه - [00:07:07](#)

وضع اليدين بحال القيام المشروع ان يمسك بكفه اليمنى على كفه وساعده اليسرى ويبقى وضع اليدين على حسب راحته وما يتييسر له وردت الاحاديث ورد فيها انه يضعها على الصدر وهو حديث فيه مقال - [00:07:22](#)

واراد ان يضعهن فوق السرة وفيه مثل ذلك والذي في الصحيحين وضع اليمين على الشمال الكف والساعد دون ذكر للموضع الذي توضع فيه الامر متروك بعد ذلك لراحة المصلي وكلما كان الامر - [00:07:48](#)

يدعو الى التكلف شيء من التنطع كلما كان ابعد عن الخشوع والشعور بالذلة بين يدي الله والقول بان بان معنى فصل لربك وانحر ضع يديك تحت نحره هذا قول مرجوح - [00:08:08](#)

لا يعتد به في مثل هذا المقام وانما فصل لربك عدي صلاتك لله واجعل نحره لله يوضح هذا فان اعظم ما يوضح ما يفسر به القرآن القرآن قل ان صلاتي ونسكي - [00:08:27](#)

ومحياتي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له المقصود صل لربك صل الله وانحر اذبح لله لا تذبح للمخلوقين فلا حرج ان يضع المرء يده اليمنى على اليسرى ان يضع يديه بعد ذلك - [00:08:42](#)

تحت الصدر او في اعلى البطن او غير ذلك وقد ورد ان بعض الصحابة كان يضعها على السرة وجاء في الحديث عن علي رضي الله عنه وارضاه وعن غيره فالامر واسع وقول من قال - [00:08:57](#)

من قراح الحديث ومتعاطيه انه يجب ان يضعها على الصدر قول لا يساعده الدليل ولا تقوم بمثل ذلك الحجة وانما الامر ايسر واوسع ولله الحمد مما يظن ثم انه ايضا - [00:09:15](#)

عندما يرفع من الركوع المشروع ان يفعل بيديه كما فعل قبل الركوع وان يمسك اليمين الشمال باليمين ويضع يديه كما كان قبل الركوع لان الرواية ان النبي كان اذا وقف في صلاته يفعل كذا - [00:09:33](#)

وهو عليه الصلاة والسلام اذا رفع من الركوع يقف وقوفا طويلا في بعض الاحوال يقف نحو من ركوعه وركوعه يكون قدر قيامه الا

قليل وقول من يقول ان ذلك خاص بما قبل الركوع - [00:09:53](#)

قول لا يسنده دليل والاصل اعمار النصوص في الحال كلها والله اعلم اثابكم الله اشترتم اه حفظكم الله الى وضع اليدين في القيام فهل هناك اوضاع لليدين في حال الركوع مثلا او حال - [00:10:12](#)

اه الجلوس للتشهد او بين اه السجدين وضع اليدين حال الركوع يلقي من كف الركبة يجافي بين عضديه عن جنبه ليستقيم الظهر اقامة الانحناء فيه ولا انحسار كما وصفت ام المؤمنين رضي الله عنها - [00:10:29](#)

ركوع النبي صلى الله عليه وسلم انك لو وضعت اناء فيه ماء لما خشيت ان يصيح الماء او نزل واذا رفع رأسه من الركوع رفع يديه الى قرب اذنيه وكذلك عندما يدخل في احرام الصلاة - [00:10:50](#)

واذا سجد وضع كفيه عن يمين وجهه ويساره وصار وجهه بين كفيه وجاف بين عضديه حتى لو امكن تقول بهمة صغيرة من تحته ما فعلت ما لم يكن في صف يصفاه الناس - [00:11:13](#)

فينبغي ان يتجنب ايذائهم بهذا التفريق والتفريق بين عضديه فان بعض الناس يريد تطبيق السنة في المصافحة فيؤذن مجاوريه في الصف ويضايقهم مرافقه لانه يريد ان يفرج بين عضديه وجنبه - [00:11:31](#)

ويبعدهما فيضايق بذلك مصافه في الصف والمسلم ينبغي ان يراعي نفسه ويراعي اخوانه في ذلك كله واذا رفع من السجود وضع كفه اليمنى على فخذه اليمنى وكفه اليسرى وعلى فخذه اليسرى وهكذا في بقية صلاته والله اعلم. ما اثابكم الله - [00:11:50](#)

آآ هنا لهذا السائل ايضا سؤال عمن يحلف بكلمات اخرى ليست واردة في آآ الشرع. فيقول هناك كبعض القبائل في البادية يحلفون بكلمة بالعون كذا او بعضهم يقول آآ يا وجه الله - [00:12:09](#)

او شيء من هذا القبيل فيسأل عن هذه الكلمات وهل هي من الحلف بغير الله لا يجوز للانسان ان يحلف بغير الله. فان كان عندما يقول بالعون يقصد الحلف فهو محرم - [00:12:28](#)

ليس العون من اسماء الله ولا يجوز للانسان ان يحلف الا بالله جل وعلا او بشيء من صفاته باسم من اسمائه او بشيء من صفاته من صفات الله القرآن فلو حلف قرأ كلام الله - [00:12:43](#)

وعزة الله جاز ذلك والنبي عليه افضل الصلاة والتسليم يقول من كان حالفا فليحلف بالله او ليسكت وانما جاز ذلك اي بصفة الله لان الصفة فيها معنى الاسم وفيها تعظيم لله جل وعلا - [00:13:00](#)

اما ملعون كلمة يا وجه الله فان الياء ليست من مؤدية القسم وانما هي للمناداة والطلب والرجاء فلا يقول فلا يصح الانسان ان يقال يا الله يقال حلف وليس هذا بالحلف - [00:13:24](#)

واذا نواه محالفا لن ينعقد يميننا يا قال يا الله او يا عزة الله او نحو ذلك فهذا ليس بحلف وانما الخلاف فيما اذا نواه فالصحيح انه ليس بيمين على ما في ذلك من خلاف - [00:13:41](#)

والواجب على المسلم ان يعود نفسه الا يحلف الا بالله جل وعلا او بشيء من صفاته والله اعلم بارك الله فيكم. الذي نعرفه من ذكر كلمة يا وجه الله - [00:14:04](#)

اه انها تقال عند حالة تعجب مثلا وحال الانبهار بشيء او شيء من هذا القبيل هذا السائل ليس من بوادينا هنا وانما قد يكون رأى الناس هناك يعتبرونها بمنزلة يمين - [00:14:23](#)

انه يقول انت صادق يا وجه الله وهذا محتمل انما يقال اهلا صادقا يا وجه الله فيفهمون ذلك يميننا وانما اكثر ما يقال في التعجب وقد تقال عندما يستنكر على الشخص القول - [00:14:36](#)

ويتهم بانهم صادقون لوجه الله فيفهم سامعه انه يحلف على الصدق بارك الله فيكم. اخيرا الاستفسار هنا عن اه حركة الاصبع في التشهد. السبابة وتحريكها اثناء التشهد. هل له حد معين او موضع معين وهل هو واجب ام مستحب في دنيا افادكم الله - [00:14:53](#)

ليس بواجب وانما هو مستحب اذا ورد ذكر الله فانما يقول اشهد ان لا اله الا الله تنو ان يرفعها اشارة الى الوجدانية ولا يجوز ان يرفع الاصبع الاخرى وانما يرفع اصبع واحد - [00:15:17](#)

وقد رأى النبي صلى الله عليه وسلم واحد رجلا يرفع اصبعيه فقال احد احد كذلك اذا قال اللهم يدعوا ربه بان يصلي على نبي الله او يدعوا ربه بان يبارك على رسول الله - [00:15:33](#)

كلما جاء موطن دعاء فيه ذكر الله اللهم او ربنا اشار باصبعه السبابة او المسبحة هي السبابة وهي المسبحة يشير بذلك الى وحدانية الله جل وعلا وفي غير مواطن ذكر الله لا يشرع رفع الاصبع. وبعض الناس - [00:15:47](#)

يجد او تجده يحرك اصبعه تجدها تضطرب من كثرة ما يحركها وهذا غير مشروع. المشروع ان تقال عند ذكر الله جل وعلا. نعم بارك الله فيكم آآ هذه ايضا آآ رسالة - [00:16:06](#)

اه وردتنا من السودان او من اخ سوداني اسمه السيد عوام يقول عند طلاق الرجل لزوجته هل يجوز له ان يأخذ ذهبها؟ الذي اشتراه لها افيدونا افادكم الله اذا اشترى الزوج لزوجته شيئا فملكها اياه - [00:16:24](#)

لا يحل له اخذه لان العائد في هبته يقول النبي صلى الله عليه وسلم ليس لنا مثل السوء العائد في هبته الكلب يعود في قيئه فليس لنا اي معشر المسلمين مثل السوء - [00:16:46](#)

فلا يجوز لمن وهب انسانا هبة ان يرجع بهيبته ما عدا ما يتعلق بالولد مع والده يجوز للوالد ان يرجع في الهمة في هبته لولده لما بينهما من خاصية ان الولد - [00:17:03](#)

وماله لابييه اما الزوجة فلا يحل اخذ ما اعطيت الا برضاها سواء كان الذهب اشترى لها كجزء من المهر او اشترى اكراما لها في اوقات متعددة اذا ملكها اياه لن يحل له - [00:17:20](#)

ان يسلبها اياه عند الطلاق اما اذا اشتراه لنفسه واذن لها بان تتجمل به واشعرها بانه له وليس لها هذا لا يعد ملكا لها ما دام اشعرها انها لا تملكه - [00:17:40](#)

فيجوز له ان يمنعها من اخذه ويجوز له ان يتفضل عليها ويحسن اليها عند الفراق فان من التسريح بالاحسان الا تؤذى المرأة بحرمانها ما تتطلع اليه ما لم تكن ظالمة - [00:17:57](#)

والله اعلم اثنابكم الله يقول هذا السائل اذا توفيت اخت الانسان ولها ميراث فهل لاولادها حق في ميراث امهم؟ وكم يكون لهم اذا توفيت الاخت ان كان اولادها ذكورا فليس لاختهم شيء منه - [00:18:14](#)

لاخيها ليس لاختها شيء منه وان كانوا اناثا ان كان ورثتها اثنتين فاكثر يأخذ يأخذون الثلث الثلثين وان كانت خلفت بنتا واحدة تأخذ النصف وبقيته للعصبة اذا لم يكن لها زوج - [00:18:33](#)

فان كان لها زوج اخذ الزوج نصيبه في الربع واخذ الاولاد ان كانوا بنات اكثر من واحد الى الثلثين وما بقي لعصبتها والسائل لم يسأل الا عن المرأة اذا ماتت - [00:18:59](#)

عن اولاد ولها اخ فالاخ ليس له شيء من المال الا ان يكون اولاد المي اخته اناثا لا ذكر فيهم والله اعلم اثنابكم الله. يذكر هذا السائل انه حلف بالله الا يستخرج جواز سفر جديد بعد جوازه الاول. ثم حصل وفعل ذلك - [00:19:17](#)

هذا عليه ان يفعل يكفر كفارة يمين وكفارة اليمين اطعام عشرة مساكين لكل مسكين نصف صاع من بر او ارز او طعام البلد او ان يجمع عشرة مساكين فيهيئ لهم طعاما - [00:19:38](#)

من اوسع طعام اهل بيته ويشبعهم بذلك الطعام حتى يدعوه فاذا اشبع عشرة دفعة واحدة اجزا ذلك كفارة ليمينه والله اعلم اثنابكم الله اه من السودان ايضا اه هذا اه مستمع - [00:19:58](#)

ارسل الينا بهذه الرسالة وهو محمد عبدالله مؤمن يقول فيها اذا كانت هناك فتاة تزوجت من ابن عمها الذي لا ينجب ومعروف ذلك لها سلفا بواسطة آآ الفحوصات الطبية ومكثت عنده اربعة عشر عام - [00:20:19](#)

وهي ترغب رغبة شديدة في الانجاب وتبكي واه تتألم اه لحسرتها وهو لم يطلقها بعد ان طلبت منه الطلاق ووالدها وعمها ابو زوجها كلهم يهددونها بالظرب ويرجعونها الى بيت زوجها اذا جاءت من عنده - [00:20:44](#)

ويرفضون اه طلاقها فماذا تفعل لكي تخرج من هذه المحنة وهل على والدها وزوجها وعمها ابي زوجها عليهم اثم في اجبارها على

هذه الحياة وهل لها ان تذهب الى القاضي الشرعي تطلب منه الطلاق - 00:21:08

افيدونا افادكم الله انصحها بالذهاب الى القاضي واسأل الله ان يوفق القاضي لاصابة الحق فان الحالة تختلف عندما تقبل المرأة في حال رشدتها وعقلها حسن ادراكها الزواج من رجل تعلم انه لا ينجب - 00:21:26

تختلف الحال عنها فيما اذا تزوجته وهي لا تعلم انه لا ينجب ثم علمت فيما بعد وانصح الزوج ان يرفق بابنة عمه وان يحسن اليها فانه مسئول عنها لو ظلمت - 00:21:49

او اذاها احد لكان اسرع الناس في رد الازى عنها ورفع الحرج الذي تشعر به فحري به وهو القادر على ازاحة ما يضايقها ويضرها هل يقيم به ان يعفيها من - 00:22:07

هذا القلق والعناء والمشقة كما ان والده وعمه والدها ينبغي ان يتعاون في تيسير راحة الزوجة وتهينة الجو المريح لها فاذا لم يتيسر هذا ولا ذاك فلترجع الى القاضي والقاضي سوف ينظر في الملابسات ويعرف - 00:22:24

دواعي الفرقة ودواعي البقاء ونسأل الله ان يوفقه للحكم بما يرضيه جل وعلا والسلام بارك الله فيكم. فضيلة الشيخ بهذه المناسبة هل هناك توجيه في الشرع او نهى لاي من الزوجين رجلا كان او امرأة ان يقبل - 00:22:48

زوج اخر اعلم انه لا يولد له فيه الحث على الزواج من الودود الولود ان النبي عليه الصلاة والسلام قال تزوجوا الودود الولود فاني مكاثركم بالامم ولا شك ان المرأة اذا وجدت - 00:23:06

زوجا لا ينجب وجدت اخر ينجب واستوي في اخلاقهما ودينهما ان اختيارها لمن ينجب اولى بها واقرب لما فيه من توفير ايجاد النسل بما في ذلك من العمل الصالح المتواصل - 00:23:28

اذا اصلح الله ذرية والله اعلم بارك الله فيكم وجزاكم الله خيرا. بهذا مستمعي الكرام نصل الى نهاية هذه الحلقة اه اجاب فيها فضيلة الشيخ صالح بن محمد الحيدان على رسائل الاخوة المستمعين فشكر الله له - 00:23:48

شكرا لكم على حسن متابعتكم وتقبلوا تحيات المهندس الذي سجل لكم هذه الحلقة سليمان الحيدان. الى اللقاء بكم في حلقات قادمة ان شاء الله تعالى. نستودعكم الله والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:24:05